قرار مجلس الوزراء

رقم 70 لسنة 2024

بتحديد الوزير المكلف بتطبيق أحكام القانون رقم 98 لسنة 2013 في شأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة

مجلس الوزراء

– بعد الاطلاع على الدستور،

– وعلى القانون رقم 98 لسنة 2013 في شأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة والقوانين المعدّلة له،

– وعلى المرسوم رقم 1 لسنة 2023 بتشكيل الوزارة، والمراسيم المعدلة له،

– وعلى قرار مجلس الوزراء رقم 299 لسنة 2023 بتحديد الوزير المكلف بتطبيق أحكام القانون رقم 98 لسنة 2013 في شأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة،

– وبناءً على عرض رئيس مجلس الوزراء،

المحامي مسفر عايض
mesferlaw.com

قرر

مادة أولى

يكون وزير الدولة لشئون الشباب، الوزير المكلف بتطبيق أحكام القانون رقم 98 لسنة 2013 المشار إليه.

مادة ثانية

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، ويلغى كل نص يخالف أحكامه، وينشر في الجريدة الرسمية.

رئيس مجلس الوزراء

د. محمد صباح السالم الصباح

صدر في: 3 شعبان 1445 هـ

الموافق: 13 فبراير 2024 م